

المؤسسة العامة للرعاية السكنية

قرار وزاري رقم (17) لسنة 2024

بشأن تعديل نص المادة (4)

من لائحة التعاقد المباشر

وزير الدولة لشئون الإسكان:

« بعد الاطلاع على القانون رقم (47) لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له،
« وعلى القانون رقم (27) لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في ترميم الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية والقوانين المعدلة له ،
« وعلى القانون رقم (49) لسنة 2016 في شأن المناقصات العامة، المعدل بالقانون رقم (74) لسنة 2019 ،
« وعلى المرسوم رقم (30) لسنة 2017 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (49) لسنة 2016 في شأن المناقصات العامة ،
« وعلى القرار الوزاري رقم (146) لسنة 2014 بإصدار لائحة التعاقد المباشر وتعديلاته،

« وعلى قرار مجلس إدارة المؤسسة باجتماعه رقم (03) لسنة 2024 المنعقد بتاريخ 2024/3/20،

المحامي مكي عايش

(مادة أولى)

mesferlaw.com



يستبدل بنص المادة (4) من لائحة التعاقد المباشر الصادرة بالقرار الوزاري رقم (146) لسنة 2014 المشار إليه والمعدلة بالقرار الوزاري رقم (45) لسنة 2020 ، النص التالي:

[تشكل لجنة التعاقد بقرار من الوزير بناء على موافقة مجلس الإدارة ، برئاسة أحد نواب المدير العام ، وعدد من الأعضاء لا يقل عن خمسة ولا يزيد عن سبعة من بينهم الرئيس ونائبه من ذوي الخبرة والدراية بأعمال المناقصات والممارسات والمسابقات ، على أن يكون من بين أعضائها ممثل عن إدارة الفتوى والتشريع وممثل عن الجهاز المركزي للمناقصات العامة ويحدد قرار تشكيلها أعضائها، وأمين سرها ونظام أعمالها واجتماعاتها .

ويجوز للجنة الاستعانة بمن ترى الحاجة إليه من داخل المؤسسة أو من خارجها على ألا يكون له صوت معدود .]

(مادة ثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه ، ويلغى كل ما يخالف احكامه .

وزير الكهرباء والماء والطاقة المتجددة

ووزير دولة لشئون الاسكان

رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للرعاية السكنية

د. سالم فلاح مبارك الحجرف

صدر في: 8 شوال 1445 هـ

الموافق: 17 ابريل 2024 م